اي اذكروا اسم الله تعالى على الطعام ولا تكفي تسمية الاولين وقولهم ان التسمية من
واحد تكفي عن الباقي محمول على جماعة يعدهم العرف مجتمعين واما هنا فليس
كذلك لانقطاع تسمية الاولين بقيامهم والله اعلم قال المص في الحديث
تكثير الطعام وعلمه صلى الله عليه وسلم بان هذا القليل يكفي الكثير انتهى
ثم اختلف العلما في ان تكثير الطعام القليل الذي هو من معجزاته صلى الله
عليه وسلم هل هو بايجاد معدوم او بايقاع البركة في الموجود والاجزا به مع
قلته معجزة الاول عليه الاكثر والله اعلم قوله وروينا في صحيح مسلم
الخ قال في السلاح رواه ابو داود والنساي ولفظ ابي داود وان يده لفي
يدي مع ايديهما انتهى وذكر الحافظ مثله ولم ينبه على ما اشار اليه في السلاح
وخرجه الحافظ عن حذيفة من وجه اخر وقال زاد في اوله فكف صلى الله
عليه وسلم يده وفي اخره وانه لما راى انا كففنا ايدينا جا بهذين ليستحل بهما
قال وفي السند شذوذ قوله ثم كنا اذا حضرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم
طعاما لم نضع ايدينا حتى يبدا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المص
فيه بيان هذا الادب وهو انه يبدا الكبير الفاضل في غسل اليد للطعام
وفي الاكل قوله كانها تدفع وفي رواية لمسلم كانها تطرد وفي نسخة من السلاح
كانما تدفع بالميم محل ها الضمير قال المص يعني لشدة سرعتها قوله ثم
جا اعرابي الخ كذا عند مسلم في رواية له ووقع له في رواية اخرى قوله قدم
مجي الاعرابي قبل مجي الجارية اي عكس ما في الروايتين المذكورتين قال المص
وجه الجمع بينهما ان المراد بقوله في الثانية قدم مجي الاعرابي الخ انه قدمه في
اللفظ بغير حرف ترتيب فذكره بالواو فقال جا اعرابي وجات جارية
والواو لا تقتضي الترتيب واما الرواية الاولى فهي صريحة في الترتيب فتعين
حمل رواية الواو على رواية ثم ويبعد حمله على واقعتين انتهى قوله ان
الشيطان يستحل الطعام ان لا يذكر اسم الله عليه قال المص معنى يستحل
يتمكن من اكله ومعناه انه يتمكن من اكل الطعام اذا شرع فيه انسان بغير ذكر
الله تعالى واما اذا لم يشرع فيه احد او شرع بعضهم دون بعض لم يتمكن منه
ثم الصواب الذي عليه جماهير العلما من السلف والخلف من المحدثين والفقها
والمتكلمين ان هذا الحديث وشبهه من الاحاديث الواردة في اكل الشيطان
محمولة على ظواهرها فان الشيطان ياكل حقيقة اذ العقل لا يحيله والشرع
لا ينكره فوجب قبوله واعتقاده انتهى كذا في النسخة المنقول منها
والظاهر ان في النسخة سقطا اذ قوله اخرا او شرع بعضهم دون بعض
يقتضي ان الشيطان لا يتمكن منه حينئذ حتى يشرع الباقون فيترك
الكل التسمية وقوله اولا ان الشيطان يتمكن منه اذا شرع فيه انسان بغير
ذكر الله ينافيه الا ان يقال ينزل كلامه على حالين ما اذا كان الاكل

واحدا

واحدا فشرع فيه بغير ذكر فيتمكن منه الشيطان حينئذ واما اذا كانوا جماعة فلا
يتمكن الا بفعل الكل مع ترك الذكر وفيه ما فيه والله اعلم وعلى هذين الحالين
ينزل كلامه في الموضعين قال البيضاوي كان ترك التسمية اذن من الله
تعالى للشيطان في التناول كما ان التسمية منع له عنه نقله الطيبي وقيل معنى
يستحل يصرف قوته فيما لا يرضاه الله تعالى اي لا يكون ممنوعا من التصرف
فيه الا بذكر اسم الله عليه قال المص في شرح مسلم وينبغي ان يسمي كل واحد
من الاكلين فان سمى واحد منهم حصل اصل السنة نص عليه الشافعي ويستدل
له بان النبي صلى الله عليه وسلم اخبر ان الشيطان انما يتمكن من الطعام
اذا لم يذكر اسم الله عليه وهذا قد ذكر اسم الله عليه ولان المقصود يحصل
بواحد ثم ايده ايضا بحديث الذكر عند دخول المنزل وقد سبق في باب
ما يقول اذا دخل منزله اوايل الكتاب وذكره المص هنا ايضا ووجه
التاييد انما يظهر ان كان يذكر فيه مبنيا للمفعول اما اذا كان مبنيا
للفاعل ومرجع الفاعل فيه الرجل فلا يظهر التاييد المذكور والله اعلم قوله
والذي نفسي بيده فيه الحلف بلا استحلاف وهو جائز بل مندوب
لتاكيد الامر الذي يعتني بشانه وتقويته وقوله نفسي بسكون الفا
وقوله بيده اي بقدرته قوله ان يده اي الشيطان قوله مع
يدها قال المص في شرح مسلم هكذا هو الاعظم في معظم الاصول يدها
وفي بعضها يدهما وهذا ظاهر والتثنية تعود الى الجارية والاعرابي
ومعناه ان يد الشيطان في يده صلى الله عليه وسلم مع يد الشيطان والاعرابي
واما على رواية يدها بالافراد فيعود الضمير على الجارية وقد حكى القاضي
عياض ان الوجه التثنية والظاهر ان رواية الافراد مستقيمة وان اثبات
يدها لا ينفي يد الاعرابي بل هي ساكتة عنها فان صحت الرواية بالافراد وجب
قبولها وتاويلها على ما ذكرناه والله اعلم انتهى قوله ثم ذكر اي النبي صلى الله
عليه وسلم اسم الله تعالى على الطعام واكل قوله وروينا في سنن ابي
داود الخ قال في السلاح واللفظ لابي داود واخرجه الحاكم في المستدرك
وقال الدارقطني لم يسند امية عن النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا
الحديث انتهى وقال الحافظ بعد تخريج الحديث هذا حديث غريب
اخرجه ابو داود واخرج الحاكم بسنده الى الطبراني عن جابر بن صبح
حدثني المثنى وصحبته الى واسط فكان اذا اكل سمى فاذا صار الى اخر لقمة
قال بسم الله اوله واخره فقلت له في ذلك فقال حدثني ابن
امية فذكر الحديث بنحوه ثم قال الحافظ اخرجه احمد والنساي
قوله عن امية بن مخشي الصحابي رضي الله عنه بصري يكنى ابا عبد
الله قال ابو نعيم وابو عمر وقال ابن منده الخزاعي وهو من الازد ولا

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)